

إحداث لجنة أرشيف وزارة العدل واللجنة المركزية واللجان  
الجهوية للحفاظ ووضع جدول زمني لحفظ الأرشيف

قرار لوزير العدل رقم 301.22 صادر في 28 من شعبان 1443

(31 مارس 2022) بإحداث لجنة أرشيف وزارة العدل واللجنة

المركزية واللجان الجهوية للحفاظ ووضع جدول زمني لحفظ

## الأرشيف<sup>1</sup>

وزير العدل،

بناء على المرسوم رقم 2.14.267 الصادر في 21 من محرم 1437 (4 نوفمبر 2015) بتحديد شروط وإجراءات تدبير وفرز وإتلاف الأرشيف العادي والوسيط وشروط وإجراءات تسليم الأرشيف النهائي ولاسيما المواد 1 و3 و5 و8 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.10.310 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل؛

وعلى قرار وزير العدل رقم 1939.10 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة العدل؛

وبعد استطلاع رأي مؤسسة أرشيف المغرب،

قرر ما يلي:

## الباب الأول: لجنة أرشيف الوزارة

### المادة الأولى

تطبيقا لمقتضيات المادة الأولى من المرسوم رقم 2.14.267 الصادر في 21 من محرم 1437 (4 نوفمبر 2015) بتحديد شروط وإجراءات تدبير وفرز وإتلاف الأرشيف العادي والوسيط وشروط وإجراءات تسليم الأرشيف النهائي، تحدث «لجنة أرشيف وزارة العدل»، يوكل إليها اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بتدبير أرشيف الإدارة المركزية للوزارة والمصالح اللامركزية التابعة لها.

### المادة 2

تتألف لجنة أرشيف وزارة العدل من:

– الكاتب العام أو من يمثله، بصفته رئيسا؛

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية عدد 7103 بتاريخ 27 ذو القعدة 1443 (27 يونيو 2022)، ص 3945.

- المفتش العام أو من ينوب عنه؛
  - المديرين المركزيين بالوزارة أو من ينوب عنهم؛
  - رئيس مصلحة مستودعات الحفظ، بصفته كاتباً دائماً لهذه اللجنة؛
  - ممثلين اثنين عن المصالح اللامركزية التابعة للوزارة أو من ينوب عمهما؛
  - مسؤولين اثنين عن المراكز الجهوية للحفظ أو من ينوب عنهما.
- يعين ممثلو المصالح اللامركزية وكذا ممثلو المراكز الجهوية للحفظ بقرار لوزير العدل. يمكن لرئيس لجنة أرشيف وزارة العدل أن يستعين، على سبيل الاستشارة، وكلما اقتضت الحاجة إلى ذلك، بممثل عن مؤسسة أرشيف المغرب وبكل شخص ذي كفاءة وخبرة في مجال تدبير الأرشيف.
- يمكن أن تحدث لدى لجنة أرشيف وزارة العدل لجان مختصة على الصعيدين المركزي واللامركز.

### المادة 3

- تقوم لجنة أرشيف وزارة العدل بممارسة الاختصاصات التالية:
- دراسة وتتبع تنفيذ برنامج تدبير أرشيف الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية، وفق الجدول الزمني للحفظ الملحق بهذا القرار؛
  - تتبع عمل المراكز الجهوية للحفظ؛
  - تقييم تدبير الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية للأرشيف الخاص بهما؛
  - اعتماد الإجراءات والتدابير الرامية إلى تحسين أساليب تدبير الأرشيف وضمان فعاليتها، ولاسيما ما يتعلق برقمنة أرشيف الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية، وتبليغها إلى اللجنة المركزية واللجان الجهوية للحفظ المشار إليها في المادتين 5 و7 أدناه، قصد تنفيذها.

### المادة 4

- تعقد لجنة أرشيف وزارة العدل اجتماعاتها مرتين في السنة على الأقل، وكلما اقتضت الضرورة ذلك.

## الباب الثاني: اللجنة المركزية واللجان الجهوية للحفظ

### - اللجنة المركزية للحفظ -

#### المادة 5

تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 2 أعلاه، تحدث لدى لجنة أرشيف وزارة العدل لجنة مركزية للحفظ، وتضم:

- مدير التجهيز وتدبير الممتلكات أو من ينوب عنه، بهفته رئيسا؛
  - رئيس المركز الجهوي للحفظ المختص أو من ينوب عنه؛
  - ممثل عن مصلحة مستودعات الحفظ بالوزارة ككاتب لهذه اللجنة.
- يشارك في أشغال اللجنة ممثل عن الوحدة الادارية المعنية بجدول أعمالها.

#### المادة 6

تقوم اللجنة المركزية للحفظ باتخاذ جميع التدابير الرامية إلى احترام الآجال المحددة بالجدول الزمي للحفظ، الملحق بهذا القرار، ومراقبة عمليات تحويل أرشيف الإدارة المركزية إلى المركز الجهوي للحفظ المختص.

### - اللجان الجهوية للحفظ -

#### المادة 7

تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 2 أعلاه، تحدث لدى لجنة أرشيف وزارة العدل لجان جهوية للحفظ، وتضم كل لجنة:

- مسؤول عن إحدى المصالح اللامركزية التابعة لوزارة العدل، بصفته رئيسا؛
- ممثل عن مصلحة مستودعات الحفظ بالوزارة ككاتب لهذه اللجنة؛
- رئيس المركز الجهوي للحفظ المختص أو من ينوب عنه.

#### المادة 8

تقوم اللجان الجهوية للحفظ باتخاذ جميع التدابير الرامية إلى احترام الآجال المحددة بالجدول الزمي للحفظ الملحق بهذا القرار، ومراقبة عمليات تحويل أرشيف المصالح اللامركزية إلى المراكز الجهوية للحفظ.

**المادة 9**

تعقد اللجان المشار إليها في المادتين 5 و7 أعلاه اجتماعاتها مرتين في السنة على الأقل، وكلما اقتضت الضرورة ذلك.

**الباب الثالث: تدبير أرشيف الوزارة والمصالح اللامركزية التابعة لها****المادة 10**

يتعين على اللجنة المركزية واللجان الجهوية للحفظ، كل واحدة فيما يخصها، السهر على توجيه أرشيف الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية إلى المراكز الجهوية للحفظ المختصة، بمجرد أن يصبح أرشيفا وسيطا.

**المادة 11**

بمجرد انصرام الأجال المحددة للمحافظة على الوثائق المصنفة كأرشيف وسيط، تقوم اللجان المشار إليها في المادتين 5 و7 أعلاه، بالسهر على عملية الفرز لانتقاء عينة من هذا الأرشيف، وذلك وفق المعايير المحددة من قبل لجنة أرشيف وزارة العدل. توجه عينة من الأرشيف المفروز إلى لجنة أرشيف وزارة العدل قصد اتخاذ القرار المناسب في شأنها، إما بالإتلاف أو بالتسليم إلى مؤسسة أرشيف المغرب.

**المادة 12**

تسلم العينة المنتقاة، بعد مصادقة لجنة أرشيف وزارة العدل، إلى مؤسسة أرشيف المغرب كأرشيف نهائي، ويتم إتلاف الباقي تحت المراقبة التقنية لهذه الأخيرة ويحرر محضر في هذا الشأن، توجه نسخة منه إلى كل من لجنة أرشيف وزارة العدل ومصالحة مستودعات الحفظ بالوزارة.

**المادة 13**

في حالة تضرر الأرشيف، كلياً أو جزئياً، سواء على المستوى المركزي أو المستوى اللامركز، تقوم اللجان المشار إليها في المادتين 5 و7 أعلاه، كل واحدة فيما يخصها، بإنجاز محضر معاينة معزز بالصور وبكل وسيلة إثبات أخرى، وتحيله إلى لجنة أرشيف وزارة العدل قصد اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن.

**المادة 14**

تباشر عمليات تدبير أرشيف كل من الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية طبقاً للدليل العملي المنصوص عليه في المادة 7 من المرسوم رقم 2.14.267 الصادر في 21 من محرم 1437 (4 نوفمبر 2015) المشار إليه أعلاه.

## الباب الرابع: مقتضيات ختامية

## المادة 15

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 28 من شعبان 1443 (31 مارس 2022).  
الإمضاء: عبد اللطيف وهيبي.

## - الجدول الزمني للحفظ -

## الإدارة المركزية والمصالح الاممركزية لوزارة العدل

## اسياق إعداد الجدول الزمني للحفظ

عرف المغرب في السنوات الأخيرة تطورات مهمة في مجال إصلاح منظومة العدالة، وتتجلى هذه الإصلاحات، على وجه الخصوص، في استقلال السلطة القضائية الذي كرسه دستور 2011، ويتجسد هذا الاستقلال من خلال صدور القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة والقانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية. بالإضافة إلى ذلك، جاء استقلال النيابة العامة عن وزير العدل لتحقيق الرهانات الجوهرية والأهداف الاستراتيجية الكبرى لإصلاح منظومة العدالة، باعتبار أن استقلال النيابة العامة خطوة ضرورية وهامة في إطار استقلال السلطة القضائية.

وقد مثل الدستور الجديد خطوة مهمة نحو احترام وحماية حقوق الإنسان والحريات الفردية وفقاً للائتمانات السولية للمملكة المغربية، كما يعترف إلى جانب السلطتين التنفيذية والتشريعية بالسلطة القضائية المستقلة.

وتم اعتماد ميثاق إصلاح منظومة العدالة في سبتمبر 2013، والذي حدد ستة أهداف رئيسية:

- توطيد استقلال السلطة القضائية؛
  - تطبيق منظومة العدالة؛
  - تعزيز حماية القضاء المحقق والحريات؛
  - الارتقاء، بفعالية ونجاعة القضاء؛
  - إكساء القدرات المؤسسية لمنظومة العدالة؛
  - تحديث الإدارة القضائية، وتعزيز حكامها.
- ولا يستعاب كل ما تنتجته الإدارة المركزية والمصالح الاممركزية في استقلال المركز الجهوي للحفظ بالعموم خلال سنة 2022، وتخطط لإحداث مركز جهوي للحفظ بأكادير، إضافة إلى المراكز المتواجدة بكل من مراكش، مكناس، طنجة، الجديدة، وزاير، مع توفير الوسائل اللوجيستكية والتجهيزات واللوازم الضرورية لتدبير الملفات المحالة إلى هذه المراكز.

وبعد نشر القانون رقم 69.99 المتعلق بالأرشيف بتاريخ 13 ديسمبر 2007، وكذا المرسوم رقم 2.14.267 الصادر في 21 من محرم 1437 (4 نوفمبر 2015) بتحديد شروط وإجراءات تدبير وفرض وإتلاف الأرشيف العادي والوسط وشروط وإجراءات تسليم الأرشيف النهائي، كان من الضروري تعيين الإطار التنظيمي للأرشيف بوزارة العدل، وتعيين أدوات تدبير الأرشيف فصيّد تأطر عمل الإدارة المركزية والمصالح الاممركة وتفعيل مسطرة الإتلاف تفاديا لتراكم التسرع للوثائق.

ومن هذا المنطلق قامت اللجنة التي أوكل إليها إعداد الجدول الزمني للحفظ بإعداد هذا الأخير تماشيا مع ما جاء به السائل المرجعي لتدبير الأرشيف العمومي، الذي يحدد مدة حفظ الوثائق إما بصفتها أرشيفا عاديا أو أرشيفا وسيطا، كما يحدد المآل النهائي لهذه الوثائق إما بتحويلها للمراكز الجهوية للحفظ أو بإتلافها أو إحالتها إلى مؤسسة أرشيف المغرب. كما سيتم تحديد شروط ومعايير الانتقاء المتعلقة بوثائق الأرشيف النهائي سيسلم لمؤسسة أرشيف المغرب من قبل لجنة علمية بالتنسيق مع هذه المؤسسة.

#### II الأهداف إعداد الجدول الزمني للحفظ

يعتبر الجدول الزمني للحفظ أداة قانونية لتنظيم الأرشيف، حيث يهدف إلى عقلنة تدبيره من خلال :

- توحيد قواعد الحفظ ؛
- تقنين عملية الإتلاف ؛
- عقلنة تدبير فضاءات وتجهيزات الحفظ ؛
- تخفيض تكاليف الحفظ.

وفي هذا السياق قامت وزارة العدل بإعداد جدول زمني للحفظ يطبق على جميع الوثائق التي تنتجها الإدارة المركزية والمصالح الاممركة، وذلك من أجل تتبع المراحل التي تمر منها من تاريخ إنتاجها إلى تاريخ إتلافها أو تحويلها إلى المراكز الجهوية للحفظ.

ومن أجل التناقص من كمية الوثائق المخزنة بشكل مدروس ومعتدل وتفادي الإتلاف العشوائي، يتم اللجوء إلى مسطرة الإتلاف وفقا للمقتضيات والضوابط المنصوص عليها في القانون رقم 69.99 كمرحلة نهائية من المسلسلة الأرشيفية.

ويبقى هذا الجدول الزمني للحفظ قبلا للتعيين كلما استدعت الضرورة ذلك، ملاحظة : يجب ترحيل كل الأرشيف الذي تم إنتاجه بين سنة 1956 وسنة 1967 مباشرة إلى مؤسسة أرشيف المغرب.

## III قاموس المصطلحات

- أرشيف : جميع الوثائق كبقيا كان تاريخيا وشكليا وحاملها المادي التي أنتجها أو يسلمها كل شخص ذاتي أو اعتباري وكل مصلحة أو هيئة عامة أو خاصة خلال موازاة نشاطها، ويتم تكوين هذه الوثائق وحفظها لأجل الصالح العام ربما لما تستلزمه الحاجة إلى التدبير والبيات حقوق الأشخاص الخاصين للقانون العام أو الخاص، وما يقتضيه البحث العلمي وصيانة التراث الوطني، يتم حفظ رصيد الأرشيف المكون من لسن الأشخاص والهيئات المشار إليها أعلاه مع احترام تمامه وبتبته الداخلية.
- أرشيف عادي : يعتبر أرشيفا عادي الأرشيف الذي تستعمله الهيئات بصفة اعتيادية وللمدة محددة في إطار موازاة نشاطها، وتناط مهمة حفظ الأرشيف العادي بالهيئات التي أنتجته أو تسلمته.
- أرشيف وسيط : يعتبر أرشيفا وسيط الوثائق التي لم تعد مصنفة ضمن الأرشيف العادي والتي يمكن استعمالها بصفة عرضية من قبل الهيئات التي أنتجها والتي لم يحدد بعد مصيرها النهائي، ويحفظ الأرشيف الوسيط الإدارة المركزية والصالح اللامركزة في المراكز الخيرية للحفظ.
- أرشيف نهائي : يعتبر أرشيفا نهائيا الوثائق التي تقرر حفظها بعد الفرز، وتحدد قائمة بالوثائق التي يتعين إتلافها وكذا شروط إتلافها باتفاق مشترك بين الهيئة التي أنتجها أو تسلمها ومؤسسة أرشيف المغرب.
- رقم قاعدة الحفظ : رقم وحيد مطابق رمز الوثيقة في جدول تصنيف الوثائق.
- الوثيقة الأساسية : تعتبر أساسية، الوثائق التي تضم معلومات أكثر شمولية حول نشاط معين، ويتم الاحتفاظ بها عموما من طرف الوحدة الإدارية المسؤولة عن هذا النشاط.
- الوثيقة الثانوية : هي عبارة عن نسخة كلية أو جزئية لمحتوى الوثيقة الأساسية، ويتم الاستعانة بها من طرف الوحدات الإدارية الأخرى قصد الاجتاج أو الدراسة أو قصد استعمالها لأداء مهام أخرى، ولا يتم الاحتفاظ بالوثيقة الثانوية كإرشيف وسيط.

## ١٧ إجراءات تطبيق الجدول

يراجع في شأها المرسوم رقم 2.14.267 المشار إليه أعلاه.

## الجدول الزمني للحفظ

- محفوظات الإدارة المركزية والمصالح الالامركزة لوزارة العدل -

الملاحظات	المال النهائي		الحفظ		أجل الحفظ		الوثيقة		الحامل	نوع الوثيقة	رقم قاعدة الحفظ
	تسليم	انقضاء	أرشيف وسيط	أرشيف عادي	نظرية	أساسية					
	X		10 سنوات	إلى غاية التحيين		X		ورقي	الهيكل التنظيمية للوزارة	1110	
	X		10 سنوات	إلى غاية التحيين		X		ورقي	مشاريع نصوص قانونية	1120	
									ديوان الوزير	1200	
									نشاط الوزير على مستوى الوزارة	1210	
									أجندة الوزير	1211	
			10 سنوات			X		ورقي	جدول أسبوعي لنشاط الوزير	1211.1	
			X			X					
			X			X					
			X	10 سنوات		X			جدول يومي لنشاط الوزير	1211.2	
			X			X		ورقي	اجتماعات الوزير مع المدراء	1212	



	X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملفات اجتماعات مجلس الحكومة	1222.1
		X			X				
	X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	تقارير متابعة تنفيذ قرارات مجلس الحكومة	1222.2
		X							
								المرافقات مع البرلمان	1223
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملف الأجوبة على أسئلة النواب والمستشارين بالبرلمان	1223.1
		X							
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملف كلمات الوزير أمام البرلمان	1223.2
								استقبال الضيوف	1224
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملف الاجتماعات مع الضيوف	1224.1
		X							
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	صور فترتي عرض آقية لاستقبال الوزير للضيوف	1224.2
		X							
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملف كلمات الوزير	1224.3
								استقبال المواطنين	1225
		X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	ملف اللقاء مع المواطنين	1225.1

	X			10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	تقرير بشأن القيم بعلم تمثيل الوزير	1312.1
		X				X				
	X			10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	تقرير متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن الوزير والمجلس الوزاري ومجلس الحكومة	1312.2
		X							اجتماعات الكاتب العام مع المدراء	1313
		X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	جدول أعمال الاجتماعات مع المدراء	1313.1
		X				X				
		X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	لائحة حضور الاجتماعات مع المدراء	1313.2
		X				X			محاضر الاجتماعات مع المدراء	1313.3
		X							اجتماعات الكاتب العام مع المسؤولين	1314
		X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	جدول أعمال الاجتماعات مع المسؤولين	1314.1
		X							لائحة حضور الاجتماعات مع المسؤولين	1314.2
		X		10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	محاضر الاجتماعات مع المسؤولين	1314.3
		X							نشاط الكاتب العام خارج الوزارة	1320
									استقبال الضيوف	1321



	X			10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف مراقبة المصالح الإدارية	1411
		X				X				
	X			10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف مراقبة المصالح المالية	1412
		X								
									<b>التتقيق الداخلي</b>	<b>1420</b>
	X			10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	برنامج التتقيق السنوي	1421
		X								
	X			10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف القيام بهمة تتقيق	1422
									<b>التخطيط والدراسات والإحصائيات</b>	<b>1500</b>
									<b>التخطيط</b>	<b>1510</b>
	X			5 سنوات	5 سنوات بعد انتهاء المشروع	X	X	ورقي	ملفات مشروع الوزارة	1511
		X		5 سنوات			X	ورقي	المخططات السنوية الخاصة بالمديريات المركزية	1512
	X			5 سنوات			X	ورقي	المخططات السنوية الخاصة بالمديريات القرعية الإقليمية	1513
		X							المخططات السنوية الخاصة بالمراكز	1514

			X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	سجل المصادر والوارد (ورقي)	1612
			X	10 سنوات	5 سنوات		X	إلكتروني	سجل المصادر والوارد (إلكتروني)	1613
									<b>المراسلات الداخلية</b>	<b>1620</b>
			X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	المذكرات والمراسلات بين مختلف المصالح الداخلية	1621
			X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	سجلات الدول	1622
			X	10 سنوات	5 سنوات	X		إلكتروني	مراسلات إلكترونية (Email)	1623
									<b>نظم المعلومات</b>	<b>1700</b>
									<b>تسيير الشبكات الإلكترونية</b>	<b>1710</b>
			X	10 سنوات	5 سنوات		X	ورقي	وثائق تتبع وضعية المواقع الإلكترونية	1711
			X	10 سنوات	10 سنوات		X	إلكتروني	المواقع الإلكترونية الخاصة بالوزارة	1712
			X	10 سنوات	10 سنوات		X	ورقي	شجرة مصدر المواقع الإلكترونية	1713
									<b>تخسير التطبيقات المعلوماتية</b>	<b>1720</b>
									ملف معطيات قواعد بيانات	1721
			X	10 سنوات	10 سنوات		X	ورقي		
			X	10 سنوات	10 سنوات		X	ورقي		
			X	10 سنوات	10 سنوات		X	ورقي		



































		X	سنة 45	القاعد						
		X		طبية الحياة الإدارية		X		ورقي	قرارات التعيين في مناصب المسؤولية	5410.4.2
		X	سنة 45	10 سنوات		X		ورقي	ملف التقييم	5410.5
		X	سنة 45	طبية الحياة الإدارية + 2 سنتين بعد القاعد		X		ورقي	قرارات الترقيات في الرتبة	5410.6.1
		X	سنة 45	طبية الحياة الإدارية + 2 سنتين بعد القاعد		X		ورقي	قرارات الترقيات في الدرجة بالاختيار	5410.6.2
		X	سنة 45	طبية الحياة الإدارية + 2 سنتين بعد القاعد		X		ورقي	قرارات الترقية في الدرجة بناء على الامتحانات المهنية	5410.6.3
		X	سنة 45	طبية الحياة الإدارية + سنتين بعد القاعد		X		ورقي	ملف تصحيح الوضعيات	5410.7
		X						ورقي	قرارات تصحيح وضعيات	5410.7.1





















المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بعمونة المحاكم المالية	X																		
		X	15 سنة				X												
تطبيقاً لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بعمونة المحاكم المالية	X																		
		X	15 سنة	15 سنة			X												
تطبيقاً لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بعمونة المحاكم المالية	X																		
		X	15 سنة	15 سنة			X												
تطبيقاً لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بعمونة المحاكم المالية	X																		
		X	15 سنة	15 سنة			X												
المصالح والأقسام																			
6120																			
6130																			
6140																			
6150																			

62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية																			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية	X		15 سنة	15 سنة	X		ورقي	النسخة النهائية من الميزانية	6160										
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X		ورقي	تنفيذ / صرف الميزانية تدبير الرواتب والتعويضات والإجازات	6200										
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X		ورقي	ملف الرواتب والتعويضات	6211										
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X		ورقي	ملف التعويضات	6212										
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمرورية المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X		ورقي	ملف المساعدات والإجازات	6213										





تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمجموعة المحاكم المالية			X	15 سنة			X	ورقي	ملف طلبات الإذعان	6251
			X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف طلبات التوريات	6252
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمجموعة المحاكم المالية			X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف طلبات الخدمات	6253
			X	15 سنة			X		<b>العقود والاتفاقيات</b>	<b>6260</b>
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمجموعة المحاكم المالية			X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف عقد الأئتمرك	6261
			X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف عقود المهندسين	6262

المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف كراء البنيات الإدارية	6263
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف اقتناء البنيات	6264
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف الأكرية الأخرى	6265
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف اقتناء السيارات	6266

62.99 المتعلق بمدرسة المحاكم المالية																				
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدرسة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف عقود أو التفقيات التأمينات	6267												
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدرسة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف الإيذاء والإطعام	6270												
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدرسة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف الإيذاء غير الشساعة	6280												
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدرسة المحاكم المالية	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	ملف الأداة غير الشساعة	6281												
* يتم انتقاء ملفات الصفقات التي تهم المشروع الكروي							تدبير الصفقات*	6300												





تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية		X		15 سنة	إلى أن يتم التسليم النهائي للصفحة		X	ورقي	الملف التقني للصفحة (الأمر ببنائة الخدمة + محاضر التسليم المؤقتة والنهائية...)	6331
						X				
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية		X		15 سنة	إلى أن يتم التسليم النهائي للصفحة		X	ورقي	الملف المالي للصفحة (تضمن به كل الوثائق المتعلقة من أداء وأقساط وعقوبات وغيرها)	6332
						X				
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية		X		15 سنة	إلى أن يتم التسليم النهائي للصفحة		X	ورقي	ملف تعديل الصفحة	6333
						X				
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية		X	X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف فسخ الصفحة	6334
						X				
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية									تقرير نجاعة الأداء	6401
									<b>تصفية الميزانية</b>	<b>6400</b>



تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمحوثة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف رفع سقف التحويلات بالحسابات المرصدة لأموال خصوصية	6511
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمحوثة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف تفويض الاعتمادات وتبليغ المداخل	6512
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمحوثة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف تحويل الاعتمادات	6513
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمحوثة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف إرجاع المبالغ المشنونة خطأ للحسابات المرصدة لأموال خصوصية	6514
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمحوثة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة		X	ورقي	ملف الإلغاءات	6515



بمونة المحاكم المالية											
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية	X		15 سنة	15 سنة	X	ورقي	الخزينة	6600			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	مف تسيير الحسابات البنكية للوزارة	6610			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	مراقبة الصناديق	6700			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	مف المراقبة الخارجية لصناديق المحاكم	6710			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	الاكتتاب	6800			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	مف اكتتاب المغرب بالهيئات الدولية	6820			
تطبيقا لمقتضيات المادة 108 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمونة المحاكم المالية		X	15 سنة	15 سنة	X	ورقي	مفروقات الدفع والافتقاقات أو المعاهدات الدولية التي تثبت طبيعة ومبلغ الاكتتاب	6810			

المادة 108 من ال قانون رقم 62.99 المتعلق بمجموعة المحاكم المالية		X			X							
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي					
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	مف تدير الأدوات المكتبية	7110			
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	مف تدير آلات المكتب	7120			
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	مف تدير عدة المكتب	7130			
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	مف تدير المطبوعات والأوراق	7140			
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	<b>تدبير البنانيات</b>	<b>7200</b>			
		X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	مف الأئعمال المنجزة	7210			
	X	X	15 سنة	15 سنة	X	X	ورقي	سجل العقرات	7220			
		X			X	X	ورقي	<b>تدبير السجلات</b>	<b>7300</b>			



				X	10 سنوات	بعد انجاز العمل	X	X	ورقي	ملف أدوات البحث في الأرشيف	9142
			X	X	10 سنوات	بعد انجاز العمل	X	X	ورقي	ملف الإلتلاف	9143
			X	X	10 سنوات	بعد انجاز العمل	X	X	ورقي	ملف التسليم	9144
			X	X	10 سنوات	بعد انجاز العمل	X	X	ورقي	ملف إتاحة الإطلاع على الأرشيف، إعارته واستنساخه	9145
			X	X	10 سنوات	بعد تغير ظروف الحفظ	X	X	ورقي	ملف ظروف الحفظ	9146
										<b>تدبير الخزانة</b>	<b>9200</b>
			X	X	10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف دراسة الحاجيات	9210
			X	X						ملف الاقتناء	9220
			X	X	10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	فهارس الكتب	9221
			X	X	10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف سجلات ترتيب الكتب والمجلات	9230
			X	X	10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف الإطلاع	9240
			X	X	10 سنوات	5 سنوات	X	X	ورقي	ملف الإعارة	9250



## الفهرس

- سياق إعداد الجدول الزمني للحفظ.....
- أهداف إعداد الجدول الزمني للحفظ.....
- قاموس المصطلحات.....
- إجراءات تطبيق الجدول.....
- الجدول الزمني للحفظ.....
  - التنظيم العام للوزارة.....
  - شؤون قانونية.....
  - تشريع.....
  - التعاون الدولي.....
  - تدبير الموارد البشرية.....
  - تدبير الميزانية والمحاسبة.....
  - تدبير الممتلكات.....
  - التواصل والعلاقات مع المجتمع المدني.....
  - تدبير الأرشيف والخزانة.....

**تأشير مؤسسة أرشيف المغرب:**